• نشرة غير دورية باللغتين العربية والإنجليزية • العدد ٣٧ أكتوبر / تشرين ثان ١٩٩٠

نشرة إخبارية
المنظمة العربية لحقوق الإنسان

كلمة التحرير :

□ حمل بريد المنظمة هذا الشهر رسالة من أحد أعضائها تثمن المواقف المبدئية التى اتبعتها حيال أزمة الخليج وانعكاساتها على حقوق الانسان . وتنبه فى الوقت ذاته إلى عبارة وردت خلال معالجتها للأزمة (العدد ٣٥) عندما أعربت عن مخاوفها من حدوث مجاعة يتعرض لها « الشعب العربى فى العراق » من جراء الحصار . وتساءل الزميل عن مدى سلامة هذه الصياغة فى إبراز مسألة التجويع وكأنها تخص « الشعب العربى فى العراق » وحده دونما اعتبار للأقليات القومية الأخرى والعاملين أو المحتجزين فيه . وتمنى الزميل على هيئة التحرير أن تتوخى الدقة فى التعبير لكيلا تتعرض مصداقية المنظمة وأمانتها للتساؤل والشكوك وتؤدى إلى خسارة تأييد العديد من أعضائها ممن ينتمون إلى أصول غير عربية .

□ وأسرة تحرير النشرة إذ تقدر للزميل غيرته على مصداقية المنظمة ، تغتنم هذه المناسبة لإعادة توضيح موقف المنظمة من قضية الأقليات فى الوطن العربى . وابتداء نشير إلى أن النظام الأساسى للمنظمة ينص على « احترام وتعزيز حقوق الانسان فى الوطن العربى لجميع المواطنين والأشخاص الموجودين على أرضه .. وذلك بالدفاع عن كافة الأفراد والجماعات التى تتعرض أياً من حقوقهم الأساسية للانتهاك » . وذلك بغض النظر عن آرائهم السياسية أو معتقداتهم الدينية أو جنسياتهم أو لونهم . وبديهى أن يكون هذا هو توجه المنظمة الأساسى لأنه يمثل « أبجدية » حقوق الانسان .

□ ولكن ربما يكون الأهم من التأكيد على هذه المفاهيم هو إعمالها . ونشير هنا — بالاعتزاز — إلى أن المنظمة تضم فى عضويتها العديد من مواطنى البلدان العربية ممن ينتمون إلى قوميات غير عربية ، يعتزون — ونعتز بها ، كما تضم العديد من أبناء المجتمعات غير

(بقية ص ١٠)

فى هذا العدد :

□ الحكومة العراقية تحيط المنظمة بتفسيرها للحوادث التى يتعرض لها المصريون ص ٢
□ احترام حقوق اللاجئين شرط لحل مشاكل اللاجئين فى العالم ص ٣ □ حقوق الانسان فى الوطن العربى ص ص ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ □ مذبحة المسجد الأقصى ص ٨ □ تقرير الحكومة المغربية أمام اللجنة المعنية بحقوق الانسان ص ٨
□ من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان ص ص ١١ و ١٢

بعد صدور قانون الانتخابات الجديد :

متى يكون لمصر مجلس نيابى غير مطعون فى دستوريته

بموجب القرار الجمهورى الذى اصدره السيد رئيس الجمهورية بحل مجلس الشعب والدعوة لانتخابات برلمانية جديدة فى التاسع والعشرين من نوفمبر القادم وفق قانون انتخابى جديد ، تطوى صفحة لمجلس نيابى اقترن بالعديد من السلبيات ، فى مقدمتها التلاعب وتزييف ارادة الناخبين التى اثبتتها سلسلة من الأحكام القضائية الملزمة ، ورفض الانصياع لهذه الأحكام على مدى اكثر من عامين ، فضلا عن عدم دستورية تشكيله وهو ما قضت به المحكمة الدستورية العليا فى مايو / آيار الماضى استنادا إلى عدم دستورية القانون الذى جرى بموجبه انتخاب اعضاء المجلس .

واذا كان قرار الحل والدعوة لانتخابات جديدة وفقا لنظام الانتخاب الفردى بدلا من نظام القوائم يعكس الاستجابة لحكم المحكمة الدستورية — رغم ما اثاره الاحتكام للاستفتاء فى حل المجلس من جدل فقهى — فإنه يظل مثيرا لمزيد من الجدل والقلق — معا — تعدد الاتهامات والطعون فى دستورية القانون الانتخابى الجديد الذى سوف تجرى على أساسه الانتخابات المقبلة .

لقد قضت محكمة القضاء الادارى بقبول الدفع بعدم دستورية القانون الجديد وصرحت برفع الدعوى الخاصة فى هذا الشأن امام المحكمة الدستورية العليا فى غضون شهرين . استند الدفع المشار إليه إلى عدم دستورية المادة « ٢٤ » المعدلة من قانون الانتخاب الجديد لمخالفتها للمادة ٨٨ من الدستور التى توجب الاشراف الشامل والكامل للقضاء على عملية الاقتراع التى تجرى فى اللجان الفرعية ، وأوضح الدفع ان المادة ٢٤ تجعل رئيس اللجنة الفرعية من العاملين فى الدولة من غير القضاة وتلقى بالاتهام على واضعى القانون الجديد بتعمد مخالفة الدستور وتحدى الارادة الشعبية التى تمثلت فى اجماع الأحزاب السياسية والنقابات ونوادى هيئات التدريس والقضاة على ضرورة الاشراف الكامل للقضاة على جميع مراحل العملية الانتخابية واهمها رئاسة اللجان الرئيسية والفرعية التى تجرى بها عمليات الاقتراع .

ولقد كانت المنظمة العربية لحقوق الانسان تأمل ان تتخذ السلطات المصرية من حكم المحكمة الدستورية العليا نقطة البدء فى حوار واسع تشارك فيه كافة الفعاليات السياسية فى مصر لصياغة قوانين الانتخابات الجديدة التى تلعب دورا اساسيا فى تحديد طبيعة نظام الحكم وآليات تداول السلطة وسبل المشاركة الشعبية فى ادارة شئون البلاد ، وخاصة فى ضوء ما أثبتته التجارب من ان اقصاء هذه الفعاليات من المشاركة واحتكار الحزب الحاكم لأدوات صنع القرار فى البلاد قد ادت على مدى السنوات الأخيرة إلى حل برلمانين متعاقبين ، ومجلس للشورى ، قبل انتهاء فترة ولايتهم استنادا إلى قيام هذه المؤسسات على قوانين اكد القضاء مخالفتها للدستور .

كما ان ضرورات هذا الحوار الواسع كانت تقتضيه أيضا الحاجة لتفادى ان تصدر القوانين المنظمة للانتخابات ومباشرة الحقوق السياسية بموجب قرارات رئاسية ، فى غيبة المجلس التشريعى ، تفتقد إلى الارادة العامة التى تعطيها مشروعيتها .

على ان المنظمة تلاحظ بكل اسف أن السلطات قد عمدت إلى استبعاد امكانات الحوار حول مستقبل الحياة النيابية فى مصر باصرارها على اضفاء طابع السرية على اللجنة الحكومية التى تشكلت لاعادة النظر فى القوانين المنظمة للانتخابات العامة واستبعادها لممثلى الأحزاب المختلفة من المشاركة فى اعمال هذه اللجنة ، وتجاهلها للعديد من الضوابط والضمانات المنوط بها تأمين الحيدة والنزاهة فى الانتخابات ، والتى كانت محور اجماع الأحزاب السياسية والنقابات فضلا عن نادى القضاة الذى كان قد بادر باعداد مشروع يتفادى المثالب والثغرات التى حفلت بها القوانين السابقة .

(يتبع

و وفقا للقوانين الثلاثة التى اصدرها رئيس الجمهورية والخاصة بتعديل بعض احكام القانون الخاص بمجلس الشعب ، وتعديل بعض احكام قانون مباشرة الحقوق السياسية ، وتحديد نطاق الدوائر الانتخابية تعود البلاد إلى الأخذ بنظام الانتخاب الفردى الذى يتيح لجميع الأفراد مستقلين كانوا ام حزبيين الحق فى الترشيح دون تمييز . ويتشكل مجلس الشعب القادم من ٤٤٤ عضوا يتم اختيارهم بالانتخاب المباشر ويكون نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين ويرتفع عدد الدوائر الانتخابية إلى ٢٢٢ دائرة بزيادة قدرها ٤٦ دائرة .

وبقدر مايثير الارتياح ماورد بالتعديلات الجديدة من تشديد العقوبة على الجرائم المتعلقة بالانتخابات والتأكيدات الرسمية المتكررة للسيد رئيس الجمهورية والسيد وزير الداخلية بشأن حرص الدولة على اجراء انتخابات حرة نزيهة ، بقدر مايثير القلق ان تأتى القوانين الجديدة خلوا من العديد من الضمانات الأساسية التى يتطلبها تحقيق الحيدة والنزاهة .

فإضافة إلى تجاهل القوانين الجديدة لمطلب الاشراف القضائى على الاقتراع باللجان الفرعية تبقى علامات استفهام عديدة حول اصرار السلطات على عدم تضمين هذه القوانين ضرورة توقيع الناخب بامضائه أو بصمته فى كشوف الناخبين بلجنة الاقتراع للتأكد من حضوره الشخصى للادلاء بصوته لقطع الطريق على الاتهامات المتعلقة بتسديد بطاقات الناخبين الغائبين أو المتوفين أو المغتربين لصالح الحزب الحاكم ، والاصرار على تجاهل النص على ان يتم نقل صناديق الانتخاب بمصاحبة مندوبى المرشحين أو وكلائهم اذا اقتضى الأمر فرزها فى مقر اللجنة العامة ضمانا لتفادى محاولات العبث بها خلال نقلها . فضلا عن التمسك فى القانون بأن يكون مندوبو المرشحين من الناخبين فى نفس اللجنة الفرعية ولايكتفى بأن يكونوا من الناخبين بالدائرة الانتخابية عموما وهو الامر الذى قد يؤدى إلى حرمان المرشحين من ان يكون لهم مندوبون فى بعض اللجان التى لايتمتعون فيها بنفوذ واسع .

وقد أعلنت ثلاثة من الأحزاب المعارضة (الوفد ــ العمل ــ الأحرار) وجماعة الاخوان المسلمين مقاطعتهم للانتخابات المقبلة ازاء انفراد الحكومة بتعديل القوانين الانتخابية واصدارها دون إتاحة المجال لمناقشتها ، وخلو هذه القوانين من الضمانات التى كانت محل اجماع المعارضة والهيئات النقابية ، وإعادة تقسيم الدوائر الانتخابية بما يتفق مع مصلحة مرشحى الحزب الحاكم ودون مراعاة للقواعد الجغرافية والحدود الادارية والأعداد السكانية التى ينبغى أن يقوم عليها هذا التقسيم . وأوضح البيان الذى وقعه ممثلو هذه الهيئات أن هذه الاعتبارات تؤكد أن السلطات لا تنوى إجراء انتخابات حرة محايدة ، خاصة وأنها تجريها فى ظل حالة الطوارىء ، وأنها بذلك تقدم أسبابا جديدة للطعن بعدم دستورية مجلس الشعب القادم .

والمنظمة العربية لحقوق الانسان التى كانت تتطلع إلى ان يكون حل مجلس الشعب مقدمة لمراجعة السياسات التى تقود إلى احتكار السلطة فى عالم يتجه إلى تعزيز التعددية السياسية وحق المشاركة فى الحياة العامة ، تعتقد ان هذه المراجعة باتت اكثر الحاحا فى ضوء ما اسفر عنه تغليب المصالح الحزبية الضيقة من صياغات قانونية تدفع البلاد باتجاه مأزق دستورى ازاء الطعن والتشكيك فى دستورية الأطر القانونية والتشريعية التى تفرزها برلمانات مطعون فى صحة تشكيلها سواء لقيامها على قوانين غير دستورية أو لما يرافق انتخاباتها من غياب ضمانات الحيدة والنزاهة المتعارف عليها دوليا .

الحكومة العراقية تحيط المنظمة بتفسيرها للحوادث التى يتعرض لها المصريون فى العراق

تلقت الأمانة العامة للمنظمة خطابا من السيد السفير نبيل نجم سفير العراق بالقاهرة يتضمن تعقيبا للحكومة العراقية حول مانشر فى بعض وسائل الاعلام المصرية حول وفاة بعض العاملين المصريين فى العراق .

اشار التعقيب إلى ان وزارة الخارجية العراقية شكلت لجنة تضم رئيس الدائرة القضائية ومستشارا من وزارة الداخلية ومدير صحة الوافدين ومدير معهد الطب العدلى حيث عقدت اجتماعين بتاريخ ٢٤ ، ١٩٩٠/٩/٢٥ حضرهما السيد محمود مصطفى الوزير المفوض بالسفارة المصرية فى بغداد والسيد حسن عنانى القنصل فى السفارة ، واطلعا على ظروف وأسباب وفاة المواطنين المصريين ، وتم ابلاغ ذلك بمذكرات رسمية إلى السفارة المصرية فى بغداد . وتضمنت وفاة (١٢) مواطنا مصريا نتيجة حادث تصادم بتاريخ ١٩٩٠/٨/٢٦ فى منطقة تقع على بعد ٣٥ كم غرب الرمادى بين حافلة نقل وسيارة مما اسفر عن وفاة هؤلاء المواطنين المصريين واصابة ١٤ راكبا عراقيا ومصريا تم ادخالهم إلى المستشفى .

اضاف التعقيب ان وزارة الخارجية العراقية ابلغت السفارة المصرية منذ يوم ١٩٩٠/٨/١٢ ولغاية ١٩٩٠/٩/١٩ عن كل الوفيات مبينة اسبابها فى مذكرات رسمية . ومعظمها حالات مرضية أو حوادث عمل أو حوادث مرور وبأن ممثلى السفارة أكدا أن الاجراءات التى قامت بها السلطات العراقية سليمة وأن التعاون مستمر بين السفارة والجهات العراقية المختصة لمعالجة مثل هذه الحالات . واضاف التعقيب أنه ردا على مانشر فى صحيفة الأهرام بتاريخ ١٩٩٠/١٠/٢ أعلن الناطق الرسمى باسم وزارة الخارجية العراقية بأن عدد وفيات المواطنين المصريين المقيمين فى العراق والذين أرسلت جثثهم الى القاهرة خلال الفترة من أوائل فبراير ولغاية سبتمبر ١٩٩٠ بلغ ٣٥١ جثة وليس ٩٥٥ كما ورد فى صحيفة الأهرام . وأن معظم أسباب الوفاة كانت حالات مرضية مزمنة ، ومدونة فى شهادات الوفاة التى أرسلت مع الجثث . أما حوادث القتل من جراء الشاحنات فكانت ٨ حوادث فقط ، وأبلغت بمذكرات رسمية للسفارة المصرية ببغداد .

أضاف الناطق بأنه لا أساس من الصحة لما قيل بأنه منذ ٩٠/٨/٢ كان المعدل الشهرى للجثث التى وصلت مطار القاهرة ١٤٠ جثة شهريا ، وأن الحقيقة أنه تم شحن ٤٦ جثة فى شهر أغسطس ، و ٣٦ جثة فى شهر سبتمبر وأن ذلك مثبت بمذكرات رسمية مرسلة الى السفارة المصرية وأن جميع الجثث يتم شحنها باشراف السفارة .

وأوضح الناطق بأن عدد المتوفين المصريين العاملين فى العراق قد انخفض الى أقل من النصف مقارنا بالسنتين السابقتين حيث كان عدد المتوفين عام ١٩٨٨ هو ٩٧٧ حالة وفى عام ١٩٨٩ هو ٨٨٠ حالة . وتشمل هذه الحالات الذكور والاناث من جميع الأعمار .

والمنظمة العربية لحقوق الانسان إذ ترحب باهتمام الحكومة العراقية بمخاطبتها وسط انشغالاتها الأخرى فى الظروف المعروفة ، فإنها تتطلع لأن تكون هذه الرسالة مقدمة لجهد جاد فى معالجة جوانب هذه الظاهرة وغيرها من الأمور التى تتعلق بأوضاع العاملين المصريين بالعراق .

فالعمالة المصرية فى العراق ــ وأيا كان مستقبلها ــ ليست ظاهرة عابرة لا

(بقية ص ١٠)

احترام حقوق الانسان شرط لحل مشاكل اللاجئين فى العالم

عقدت المفوضية السامية لشئون اللاجئين ، بالأمم المتحدة اجتماعها الحادى والأربعين فى جنيف من ١ إلى ٥ اكتوبر ١٩٩٠ ومثل المنظمة فى هذا الاجتماع كل من الأستاذ اديب الجادر والدكتور فاروق برتو .

وفى هذا الصدد ، تمثل قضية اللاجئين الفلسطينيين الذين شردهم الاحتلال الاستيطانى الاسرائيلى خارج وطنهم وحرمهم من حقهم المشروع فى العودة إلى ديارهم وكذلك حرمان الشعب الفلسطينى بكامله من حقه فى اقامة دولته المستقلة انتهاكا صارخا لحق الشعوب فى الحياة الحرة الكريمة وللمواثيق الدولية التى تكفل لها هذه الحقوق . وتظل هذه القضية سببا اساسيا من اسباب عدم الاستقرار فى المنطقة بمجملها . ونظرا لاهمية مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وخطرها جرى تأسيس منظمة غوث اللاجئين الفلسطينيين التابعة للأمم المتحدة لتقديم العون من اجل تخفيف الأعباء عنهم وتوفير الاحتياجات الأساسية لهم . وتمارس منظمة غوث اللاجئين الفلسطينيين اعمالها بصورة مستقلة عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين فى الأمم المتحدة .

ومن الجدير بالذكر ان الغرض من تأسيس المفوضية السامية لشؤون اللاجئين عام ١٩٥٠ كان معالجة مشاكل اللاجئين فى اوربا بعد الحرب العالمية الثانية والذين بلغ عددهم فى ذلك الوقت حوالى ستة ملايين شخص ، ولكن الحاجة استمرت لمساهمة المنظمة فى التخفيف من مشاكل اللاجئين فى انحاء مختلفة من العالم خلال العقود الأربعة الماضية مسترشدة بنفس المبادىء والسياسات التى قامت من اجلها ، اذ انتقلت المشكلة تدريجيا إلى البلدان النامية وتفاقمت بصورة حادة منذ أواخر السبعينات وخلال الثمانينات بسبب نزوح مجموعات بشرية كبيرة عبر مناطق شاسعة فى افريقيا وأسيا وامريكا اللاتينية بحثا عن ظروف معيشية افضل حيث بلغ مجموع اللاجئين فى العالم هذا العام أكثر من ١٥ مليون نسمة . سبعة ملايين منهم فى آسيا وخمسة ملايين فى افريقيا موزعين على مايقرب من ٣٠ بلدا غالبيتها من اكثر بلاد العالم فقرا .

يتواجد اللاجئون اليوم بصورة مركزة فى القرن الافريقى والسودان وكذلك فى وسط وجنوب افريقيا وفى افغانستان وجنوب شرق آسيا وامريكا الوسطى . وتتعرض القارة الافريقية بصورة خاصة إلى احتمال استمرار انتقال مجموعات كبيرة من اللاجئين عبر الحدود بين بلدانها مما يتوقع ان يؤثر تأثيرا سلبيا مباشرا على الاستقرار وعملية التنمية فيها ، ومن بين البلاد العربية فى افريقيا يتعرض السودان والصومال خاصة لمشاكل اللاجئين الحادة حيث يتم اللجوء من البلدين واليهما اضافة إلى مايسمى بالهجرة الداخلية من منطقة إلى اخرى داخل البلاد نفسها والتى تعتبر عاملا هاما فى عجز هذه البلدان عن التنفيذ الجاد لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية التى هى فى امس الحاجة اليها ، علما بأن ٩٠٪ من اللاجئين من اصول ريفية يعانون من الفقر المطلق ونتائجه الاجتماعية . وقد اعرب المفوض السامى لشؤون اللاجئين عن قلقه البالغ للمؤشرات التى تدل على توقع عودة المجاعة إلى شرق أفريقيا فى المستقبل القريب .

وفضلا عن السودان والصومال تواجه الجزائر وموريتانيا والمغرب الأعباء الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن تدفق اللاجئين اليها بسبب الاقتتال وعدم الاستقرار وسوء الأحوال المعيشية فى منطقة الصحراء الغربية . كما تواجه جيبوتى مشاكل مماثلة بسبب اللاجئين اليها من الحبشة والصومال .

وللأسف ، تشير كافة المعلومات والاستطلاعات إلى ان مشاكل اللاجئين فى افريقيا ستستمر فى التسعينات على نفس النمط وبحجم مماثل على الأقل لما كانت عليه من سوء فى الثمانينات وستظل هجرة ملايين الفقراء والمعدمين والمضطهدين عبر الحدود الدولية فى افريقيا عقبة كأداء فى طريق نجاح عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى القارة .

اما فى آسيا فيشكل اللاجئون الافغانيون إلى باكستان وايران مايقارب ثلث مجموع اللاجئين فى العالم ، كما تعتبر مشكلة اللاجئين الكمبوديين المتواجدين فى تايلاند عائقا كبيرا امام الاستقرار والتنمية فى المنطقة ، وكذلك يحظى اللاجئون الفيتناميون (لاجئو القوارب) وحقهم فى اللجوء والاستيطان فى البلاد الأخرى بالاهتمام على النطاقين المحلى والعالمى .

وقد كان موضوع اللاجئين والنازحين والمهجرين من الكويت بسبب اجتياح الجيش العراقى له فى ٢ اغسطس / آب ١٩٩٠ مثار استنكار واسف واهتمام الدول الأعضاء فى اجتماع اللجنة التنفيذية للمفوضية السامية ، اذ تعرض سكان الكويت والعاملون الأجانب فيه وفى العراق إلى ظروف قاسية جدا بسبب الغزو مما تطلب تعاون الدول المجاورة والهيئات الدولية وتدخلها السريع للمحافظة على حياتهم وتخفيف معاناتهم وترحيلهم إلى بلادهم الأصلية أو إلى بلاد أخرى مما شكل عبئا كبيرا مفاجئا بالنسبة لتلك الدول والهيئات ومن بينها المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ، وقد اتفق الرأى على ضرورة معاملة هؤلاء النازحين والمهجرين كلاجئين وتقديم العون لهم بالرغم مما يثار من عدم انطباق الوصف القانونى لتعريف « من هو اللاجىء عليهم » اذ لايجوز فى مثل هذه الأحوال ، التى يتعرض فيها مئات الألوف لخطر الموت جوعا وعطشا أو بسبب الأوبئة أو الأحوال المناخية القاسية ، الاهتمام بالنواحى الشكلية على حساب حياة وسلامة البشر .

يتفق العاملون على حل مشاكل اللاجئين فى العالم والتخفيف منها ، من ممثلى الدول الأعضاء فى اجتماع اللجنة التنفيذية والمسؤولين والعاملين فى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والهيئات الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية على ان الأسباب الأساسية للمشكلة ترجع إلى تخلف التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى البلاد الأصلية للاجئين علما بأن عناصر هذا التخلف الرئيسية هى أولا خضوع اقتصاد الدول النامية للسياسات التى تخدم مصالح الدول الصناعية الغنية وتراكم الديون وفوائدها الضخمة على الدول النامية . وثانيا عدم الاستقرار السياسى والاجتماعى والحروب والاقتتال الداخلى فى مناطق كثيرة من آسيا وافريقيا وامريكا اللاتينية والتى تؤججها ممارسات انظمة الحكم الشمولية فى العديد من بلدان العالم الثالث والتى تستخف بحق شعوبها فى الديمقراطية والتمتع بحقوق الانسان التى كفلتها المواثيق الدولية . وثالثا سوء الأحوال البيئية كالجفاف والتصحر فى بلدان عديدة مما يسفر عن مجاعات واسعة النطاق .

وغنى عن البيان ان نزوح اللاجئين من بلد إلى أخر بأعداد هائلة له نتائج وخيمة بالنسبة للحالة الاقتصادية والاجتماعية وعلى عملية التنمية سواء فى البلدان التى ينزحون منها أو التى يلجأون اليها ، كما ان انتقال مجموعات سكانية كبيرة بين بلاد يأخذ الفقر بخناقها يمثل أخطارا جسيمة على الأمن والاستقرار فى تلك البلاد حاضرا ومستقبلا .

(يتبع

ولما تقدم لم يعد فى الامكان التوصل إلى حلول ناجحة لمشاكل اللاجئين بمعزل عن الجهود التى تبذل من اجل التنمية الشاملة اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا فى البلدان التى تعانى من تلك المشاكل .

لقد اوضح المفوض السامى لشؤون اللاجئين ، السيد ستولتنبرج ، فى كلمته امام اللجنة التنفيذية أن أولويات برامج عمل المنظمة الحالى هى : أولا تحسين القدرة على التحسب والانذار المبكر لخطر نشوء مشكلة لاجئين فى بلد ما لمنعها أو التخفيف من آثارها وذلك يتطلب الاستعداد اللازم للتدخل الفورى لتخفيف معاناة اللاجئين ومنع تعقد المشاكل . **وثانيا** توفير الحماية الدولية للاجئين وضمان احترام حقوق الانسان حيث يظل البعد الخاص بحقوق الانسان عنصرا ثابتا ومركزيا فى مشكلة اللاجئين سواء فى البلاد الأصلية التى يهاجر منها اللاجئون أو فى البلاد التى يلجأون إليها . **وثالثا** برعاية النساء من اللاجئين اللاتى يشكلن مع اطفالهن غالبية اللاجئين وذلك يتطلب وضع تفاصيل سياسة خاصة تتبع من قبل الحكومات والهيئات الدولية فى هذا المجال .

واكد على التزام المفوضية السامية بالتركيز على اهمية عودة اللاجئين الطوعية إلى بلادهم الأصلية كأفضل الحلول لمشكلتهم ولمشاكل الاستقرار والأمن فى مناطقهم ، واشار إلى العلاقات المتبعة فى هذا المجال كعودة اللاجئين بعد الاستقلال إلى ناميبيا (٤٣٠٠) وبلدان امريكا الوسطى (٣٠٠٠٠) وافغانستان (٥٠٠٠٠) كما عاد كذلك (١٢٥٠٠٠) لاجىء افغانى آخر من ايران وباكستان بصورة تلقائية . كذلك فإن التطورات السياسية المتعلقة بالصحراء الغربية وكمبوديا تبشر باحتمال البدء فى عودة اللاجئين إلى بلادهم الأصلية ، كما ان التطورات السياسية فى جنوب افريقيا ستؤدى ، اذا ماتحققت الشروط اللازمة ، إلى بدء عودة اللاجئين إلى مناطقهم فى جنوب افريقيا وموزمبيق .

وكذلك اكد على استمرار المفوضية السامية فى العمل على ضمان حق اللجوء الذى يتطلب الالتزام بالحقوق الأساسية فى الحماية من طرد اللاجئين من دول الملجأ واجبارهم على العودة إلى اوضاع تهدد حياتهم وحريتهم ، اذ ان ذلك يتناقض كليا مع الالتزام باحترام حقوق الانسان .

وقد جاء فى التقرير الختامى للجنة التنفيذية للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين ان التطورات الايجابية فى الوضع السياسى الدولى قد ساهمت فى خلق جو من التفاؤل بحل بعض مشاكل اللاجئين ، ولكن العالم ، رغم ذلك التحسن ، لايزال يواجه الأخطار والتحديات الناجمة عن استمرار مشاكل اللاجئين البالغ عددهم ١٥ مليون نسمة وتجددها .

كما اوضح التقرير ان حجم مشكلة اللاجئين فى العالم وتفاقم اوضاعها يتطلب وضع سياسة مستقبلية شاملة للاجئين ، حيث ان استمرار المشاكل وتركيزها فى بلدان العالم الثالث وعدم استعداد دول الملجأ أو عدم قدرتها على قبولهم يتطلب اتخاذ الاجراءات الوقائية للحد من المشكلة قبل وقوعها وتفادى توسعها .

وقد توصلت اللجنة التنفيذية إلى الاتفاق حول عدد من الأولويات لبرنامج عمل المفوضية السامية واتخذت بشأنها قرارات تنفيذية كتأمين الحماية الدولية للاجئين وسياسة المفوضية بخصوص النساء من اللاجئين وتطبيق خطة عمل شاملة للاجئين فى الهند الصينية ، وكذلك حول عودة اللاجئين الكمبوديين إلى بلادهم ومساندة مقررات المؤتمر الدولى للاجئين فى امريكا الوسطى وحول اوضاع اللاجئين فى افريقيا .

حقوق الانسان تبدأ برعاية حقوق الطفل

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الانسان بيانا بمناسبة انعقاد أول قمة عالمية من أجل حقوق الطفل ، رصدت فيه ما يعانيه ملايين الأطفال فى الوطن العربى من شتى صنوف الخطر ، فى ظل أوضاع شاذة ربما أكثر من أى منطقة أخرى فى العالم . جاء فى البيان ما يلى :

ففى فلسطين المحتلة يقاسى اطفالنا الفلسطينيون من سلسلة متصاعدة من الاجراءات القمعية من جانب السلطات الاسرائيلية ، لم تفقدهم فرص الرعاية الصحية والتعليم وممارسة حياتهم الطبيعية فحسب ، بل حرمتهم من حق الحياة ذاته ، وعرضتهم لظروف غير انسانية تؤرق المجتمع الدولى ومنظماته الانسانية . وفى لبنان يعانى أطفالنا اللبنانيون من ظروف لاتقل قسوة ، وحرم جيل كامل من ظروف الحياة الطبيعية فى ظل حرب اهلية استدامت اكثر من عقد ونصف ، وجعلت مجرد الحفاظ على حق الأطفال فى الحياة مطلبا عسيرا . وفى الكويت وفى العراق ، يعانى أطفالنا الكويتيون والعراقيون من مشكلات ازمة الخليج بدءا من ظروف الاحتلال فى الكويت ، إلى ظروف الحصار والمجاعة الوشيكة فى البلدين ، ومرورا بما يترتب على نزوح آلاف الأسر الكويتيه من تأثير على ظروف التنشئة ، وصور الرعاية المختلفة .

هذا فضلا عما يعانيه اطفال المجتمعات غير العربية فى الوطن العربى فى العراق والسودان والمغرب فى ظل النزاعات العسكرية والسياسية ومايترتب عليها من هجرات وتشريد مئات الآلاف من الأطفال تدمر نفسية أطفالنا ، وتحرمهم من ابسط حقوقهم فى الرعاية .

لقد وقعت حتى الآن على وثيقة ميثاق حقوق الطفل فى الأمم المتحدة ١٠٩ دول ، وصادق عليها ٤٢ دولة ، وأصبحت هذه الوثيقة الهامة جزءا من القانون الدولى فى الشهر الماضى بعد ان اكتمل النصاب لذلك .

وعبر البيان عن تطلع المنظمة بأن يكون تقنين حقوق الطفل مدخلا لسياسات وطنية ودولية أفضل لرعاية حقوقه . ودعا الحكومات العربية التى لم تنضم إلى هذه الاتفاقية بسرعة الانضمام إليها ، والحكومات التى انضمت ولم تصدق بسرعة التصديق عليها . كما دعا جميع الحكومات العربية إلى العمل من أجل مراجعة عميقة للسياسات العربية لتهيئة ظروف أكثر ملاءمة لتنشئة أطفالنا فى الوطن العربى وبخاصة فى مناطقه المنكوبة بالمنازعات الحادة .

.. والمنظمة المغربية لحقوق الانسان تصدر بيانا :

كذلك أصدرت المنظمة المغربية لحقوق الانسان بيانا حول « مسألة حقوق الطفل » حيّا اهتمام المجموعة الدولية المتزايد بحقوق الطفل وقمة الأمم المتحدة الخاصة بهذه الحقوق . ولاحظ ــ مع الأسف ــ عدم اتخاذ السلطات العمومية فى المغرب أى موقف واضح من هذه التطورات ، رغم الوضعية المزرية التى يوجد عليها الأطفال المغاربة فى شتى المجالات .

عدّد البيان ستة مظاهر سلبية يعانى منها الأطفال فى المغرب تدور حول الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية التى يعانى منها الأطفال ، وتقليص دور الدولة فى ميادين الرعاية الاجتماعية ، ونظم معاملة المنحرفين من الأحداث .

طالب البيان السلطات المغربية المختصة بالمصادقة على الاتفاقية الدولية المتعلقة بحقوق الطفل فى أقرب الأجال واتخاذ الاجراءات التشريعية والتنظيمية الضرورية لإعمال بنود الاتفاقية .

حقوق الانسان فى الوطن العربى

الكويت / العراق
إعدام خمسة أشخاص دون محاكمة

استفسرت المنظمة العربية لحقوق الانسان فى خطاب لها وجهته للسلطات العراقية المختصة عن حقيقة مصير خمسة أشخاص تم توقيفهم بالكويت من بينهم ثلاثة أشخاص من موظفى الهلال الأحمر اكتنف الغموض مصيرهم . وبينما لم تتلق المنظمة ايضاحا من السلطات العراقية بشأنهم وردت للمنظمة معلومات لاحقة أكدت اعدامهم جميعا ودونما محاكمة وشهد أحد شهود العيان واقعة إعدام أحدهم .

وكانت الشكاوى الواردة للمنظمة قد أشارت الى أن ثلاثة أشخاص من موظفى الهلال الأحمر بالكويت وهم د . عبد الرحمن السميط ، وابراهيم بهبهانى ، وعبد الكريم جعفر ، قد تم توقيفهم بالكويت وكذلك الأمر بالنسبة للدكتور هشام عبيدان والدكتور البلهان مدير مركز علاج السرطان .

كما كانت الشكاوى الواردة للمنظمة ـــ قبل التأكيدات الأخيرة التى تلقتها بشأن اعدامهم ـــ قد أعربت عن مخاوفها حول مصيرهم خاصة فى ضوء مايتردد حول وقوع تجاوزات واجراءات تعسفية بحق مئات من المدنيين الأبرياء فى إطار الأوضاع الناجمة عن الغزو العراق للكويت وما صاحبها من عنف وعصف بالعديد من الحقوق الفردية والجماعية داخل الكويت .

وكانت المنظمة قد أعربت فى حينها فى خطابها الذى وجهته للسيد وزير داخلية العراق عن عميق قلقها ازاء ما تلقته من أنباء ، كما كانت قد أعربت عن مخاوفها من تعرض هؤلاء الأشخاص لأى اجراءات تعسفية من شأنها المساس بسلامتهم أو اهدار لأى من حقوقهم الأساسية وفى مقدمتها الحق فى الحياة بإعتباره حقا أصيلا لا يجوز المساس به ، وكذلك الحق فى محاكمة منصفة يتوافر فيها الضمانات القانونية اللازمة .

وازاء الأنباء التى تلقتها المنظمة مؤخرا والخاصة بأنباء إعدام هؤلاء الأشخاص دونما محاكمة ، فإن المنظمة تضع مجددا تحت نظر السلطات العراقية الأمر ، وتلح حول تدخل السلطات المختصة بشأن التحقيق فى تلك الممارسات التى تعصف فى ظلها بأبسط الحقوق الانسانية التى نصت على كفالتها الأديان السماوية وسائر الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الانسان .

اعتقال ثلاثة مواطنين وأبنائهم

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تتضمن أنباء حول اعتقال كل من الدكتور خالد الوثبى ، وفيصل الصائغ ، ونايف الأزيمع وذلك من قبل السلطات العراقية فى الكويت . وأفادت الشكوى أن هذه الاجراءات قد شملت فى الوقت نفسه القاء القبض على أبنائهم وبعض ذويهم . وأضافت أنه من غير المعروف أماكن احتجازهم ولا طبيعة أوضاعهم أو حقيقة المصير الذى قد يواجهونه خاصة وأنه من المتعذر تماما الحصول على أية معلومات بشأنهم .

وقد خاطبت المنظمة فور تلقيها تلك الأنباء السيد وزير الداخلية بالعراق واستفسرت عن طبيعة الوضع القانونى للمذكورين ورجته تزويد المنظمة بإيضاح حول حقيقة مصير هؤلاء الأشخاص وأسباب احتجازهم وأبنائهم كما أعربت عن تطلعها لأن تقوم السلطات المختصة بإخلاء سبيلهم وإعادتهم مجددا لأسرهم وطمأنة ذويهم عليهم . ومن المعروف أن المنظمة ظلت تتابع بقلق بالغ الإنتهاكات التى صاحبت تفجر أزمة الخليج واجتياح القوات العراقية للأراضى الكويتية وأعربت مرارا عن ادانتها لمبدأ الغزو ومبدأ الاستيلاء على أراضى الغير بالقوة ، كما أعربت عن أسفها وحزنها العميقين تجاه ما نجم عن تلك الأحداث من انتهاكات وصور مختلفة من الممارسات الفظة المنافية لضمانات حقوق الانسان .

اعتقال مجموعة من العراقيين ببولندا

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان نداء عاجلا يتعلق بمجموعة من المواطنين العراقيين ألقت السلطات البولندية القبض عليهم علما بأنهم كانوا يعتزمون مواصلة رحلتهم إلى السويد سعيا للإقامة وفى محاولة للحصول على حق اللجوء السياسى . وأفاد النداء الوارد أن المجموعة المشار إليها ضمت نحو عشرين شخصا من بينهم ثلاث نساء . وأضافت أن من بين هؤلاء الأشخاص كلا من صالح مهدى العبيدى ونزار مهدى العبيدى ، وأنه كان بحوزة الجميع جوازات سفر سعودية .

وقد أعرب النداء عن تطلعه لإخلاء سبيلهم وتمكينهم من التوجه للسويد والتى قد تتوافر لهم فيها فرصة الحصول على وضع قانونى يمكنهم من الإقامة والاستقرار .

وقد خاطبت المنظمة السيد السفير البولندى بالقاهرة لمناشدة السلطات البولندية المختصة بإعادة النظر فى قضيتهم والسماح بإخلاء سبيلهم وأن تتيح لهم حرية السفر والتنقل للبلد الذى يختارونه . هذا ولم تتلق المنظمة حتى الآن رداً على مخاطبتها تلك .

سوريا
أوضاع المعتقلين بسجن « عدرا »

ورد للمنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تحمل توقيع « اللجنة الوطنية للدفاع عن المعتقلين الناصريين فى سوريا » وتتناول ما أسمته بـ « الإهمال المتعمد » للأوضاع الصحية للمحتجزين السياسيين بسجن عدرا ، مشيرة لإصابة بعضهم بأمراض مزمنة ولعدم تلقيهم إجمالا للعناية الطبية اللازمة . فأفادت أن من بين ١٤ معتقلا من المتهمين بعضوية التنظيم الشعبى الناصرى والمودعين بسجن عدرا أصيب ثلاثة منهم بأزمات قلبية حادة وأربعة بأمراض روماتيزمية . وأضافت أن حالة أحدهم وهو المعتقل عبد القادر الناصر أكثر خطورة على حد وصفها . فبالرغم من نقله لأكثر من مرة لمستشفى تشرين وإيداعه بالعناية المركزة إلا أنه لم يتوافر له العلاج المناسب وكان يعاد لزنزانته بعد أيام قليلة قبل أن يتماثل للشفاء . وخلصت من ذلك أن حياته باتت مهددة بالخطر .

وقد تطرقت الشكوى لعدد آخر من المشكلات فى مقدمتها استمرار احتجاز الأشخاص المشتبه فى أنشطتهم السياسية المعارضة وذلك دون تقديمهم للمحاكمة ودون توجيه تهم محددة لهم . كما أشارت لأحد اجراءات الإعتقال التى شهدتها البلاد مؤخرا والتى شملت اعتقال خمسة

(يتبع

أشخاص بتهمة الانتماء لمنظمات شيوعية محظور نشاطها ، واعتقال ثلاثة أشخاص من التيار الناصرى ، وذلك فضلا عن اعتقال ميسون سالم الطالبة بكلية العلوم بجامعة دمشق والتى تردد أن هذا الإجراء قد اتخذ بحقها بعد اشتراكها فى حوار سياسى ببوفيه الكلية أدلت فيه بآراء لم ترق للسلطات .

وفى الوقت الذى طالبت فيه الشكوى بإطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين فى سوريا أكدت فى الوقت نفسه على ضرورة توفير الشروط الانسانية والصحية اللائقة للمعتقلين حتى يتحقق مطلب الإفراج عنهم جميعا .

هذا وكانت المنظمة قد خاطبت السيد وزير داخلية سوريا فى أمر ماتلقته من معلومات وناشدته مراجعة الأوضاع المعيشية والصحية داخل سجن عدرا وتوفير العناية الطبية السريعة للحالات العاجلة خاصة فى حالة المعتقل السياسى عبد القادر الناصر . كما ناشدته تزويد المنظمة بإيضاح حول الوضع القانونى للمتهمين ممن لم يتم تقديمهم للمحاكمة وطبيعة التهم الموجهة إليهم . وأعربت عن مخاوفها من أن تكون الاجراءات المتخذة بحق هؤلاء الأشخاص قد جاءت بسبب آرائهم ومعتقداتهم السياسية . واختتمت خطابها بالتعبير عن تطلعها لأن يتم تمثل روح الدستور السورى وكفالة الضمانات الواردة فيه لكافة المواطنين ، وكذلك الأمر بالنسبة للمبادىء الواردة بالعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية والتى تعد سوريا من بين الدول العربية المنضمة إليه . علما بأن المنظمة كانت قد ناشدته الإفراج عن كل المعتقلين ما لم تكن هناك تهم بجرائم محددة منسوبة إليهم أو تقديمهم لمحاكمة عادلة إذا كانت هناك تهم محددة موجهة لهم .

مصـــر
الحكم ببراءة ٤٩ متهما فى أحداث التجمهر بالفيوم

قضت محكمة أمن الدولة العليا « طوارىء » ببراءة الدكتور عمر عبد الرحمن أمير الجماعة الاسلامية و ٤٨ متهما آخرين فى قضية التظاهر والتجمهر فى مدينة الفيوم فى ابريل من العام الماضى . كان المتهمون قد أحيلوا الى المحاكمة بعد أن وجهت لهم النيابة عددا من التهم تتعلق بالتجمهر والتظاهر ومقاومة السلطات بالقوة واطلاق الأعيرة النارية والشروع فى قتل مأمور قسم شرطة الفيوم فى ذلك الوقت .

وكانت المنظمة قد أعربت عن قلقها تجاه الأحداث التى شهدتها الفيوم فى أعقاب الصدام بين الشرطة والمصلين أمام مسجد الشهداء فى السابع من ابريل /نيسان ١٩٨٩ والتى جرى على أثرها اعتقال ما لا يقل عن ١٥٠٠ شخص وفقا للبيانات الرسمية ، وناشدت المنظمة السلطات فى ذلك الوقت بكفالة الضمانات القانونية لمن تقرر احالتهم للمحاكمة واطلاق سراح الأشخاص الذين لم توجه لهم أية اتهامات .

وقد استندت محكمة أمن الدولة العليا « طوارىء » فى حيثياتها ببراءة المتهمين الى ١٣ سببا ، عكس العديد منها أوجه القصور التى لازمت اجراءات القبض على المتهمين أو التحقيق معهم ، فضلا عن التضارب فى أقوال الشهود الذين لاحظت المحكمة أن جميعهم كانوا من رجال الشرطة وليس بينهم مدنى واحد . أعربت المحكمة عن عدم اطمئنانها لتصوير الشهود للتجمهر الذى تصادف وقوعه فى اليوم الأول من رمضان والذى اعتاد فيه المسلمون التجمع لأداء الصلاة ، وهو ما دفع المحكمة الى الاقتناع بانتفاء جريمة التجمهر التى تتطلب وجود توافق بين المتجمهرين على ارتكابها ، كما أشارت الحيثيات الى أن المحكمة قد تبين لها بعد معاينتها لمسجد الشهداء والأماكن المحيطة به ، عدم اتساع هذه المواقع للأعداد الكبيرة من « المتجمهرين » الذين زعم شهود الاثبات قيامهم بالتجمهر والتظاهر ، كما أكدت الحيثيات عدم ضبط أسلحة نارية فى مسرح الأحداث ، وأوضحت حيثيات الحكم خلو أوراق القضية من البيانات المتعلقة بملابسات وكيفية ضبط كل متهم وتحديد اسمه فور ضبطه ، وهو ما دعا المحكمة الى القول بأن اجراءات القبض على المتهمين كانت معيبة ، كما لاحظت المحكمة فى حيثيات حكمها أن النيابة لم تحقق فى دفاع المتهمين عن تواجدهم فى أماكن أخرى خلال وقوع تلك الأحداث . وأعربت المحكمة عن اقتناعها بأن مسار الأحداث ، وفقا لما صوره الشهود ، كان من المنطقى أن يؤدى الى اصابة عدد كبير من رجال الشرطة والمتجمهرين بينما من أصيبوا فعلا لم يتجاوز أربعة من المتهمين وضابط واحد هو مأمور قسم شرطة الفيوم .

اختفاء اثنين من الليبيين فى مصر
وسط مخاوف حول تسليمهما للسلطات الليبية

للمرة الثانية على التوالى ، تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان عدة نداءات تتضمن أنباء حول اختفاء اثنين من المواطنين الليبيين هما السيد / جاب الله حامد مطر ، و السيد عزت يوسف المقريف وذلك أثناء اقامتهما بمصر التى امتدت منذ بداية الثمانينات وحتى تاريخ اختفائهما أوائل هذا العام . وأفادت تلك النداءات أنه قد تردد أن المعنيين قد احتجزا من جانب السلطات المصرية المختصة تمهيدا لتسليمهما للسلطات الليبية المعنية وأن هناك مخاوف تتعلق بما إذا كان هذا الاجراء قد تم تنفيذه بالفعل . وأشارت تلك المصادر إلى أن اختفاء المذكورين وانقطاع أى أخبار عنهما قد أثار قلق ذويهما خاصة وأن مصيرهما أصبح مجهولا للجميع . وأعربت عن قلقها البالغ تجاه ما تردد حول تسليمهما للسلطات الليبية مشيرة إلى أن هذا الأمر قد يلحق بهما ـــ فى حال حدوثه ـــ أضرارا بالغة وغير معلوم مداها وذلك بالنظر لآرائهما ومعتقداتهما السياسية المعارضة على حد وصفها .

هذا وقد أعربت النداءات الواردة عن تطلعها لأن توضح السلطات المصرية طبيعة وضعيتهما وحقيقة مصيرهما وبإعادة النظر فى أمر تسليمهما للسلطات المعنية بوطنهما الأصلى حفاظا على سلامتهما وأخيرا بإتاحة الفرصة أمام ذويهما للإطمئنان عليهما .

والمنظمة ، التى كانت قد خاطبت السيد اللواء محمد عبد الحليم موسى وزير الداخلية بمصر ، لدى تلقيها النداءات فى المرة السابقة قد جددت مخاطبتها لسيادته بشأن النداءات الجديدة الواردة فى هذا الصدد . وناشدته ايضاح حقيقة مصير المذكورين وما اذا كان قد تم تسليمهما للسلطات الليبية المختصة ، ورجته الامتناع عن اتخاذ أية اجراءات من شأنها أن تعرضهما لأضرار أو لمخاطر خاصة اجراء تسليمهما للسلطات المختصة فى وطنهما وذلك بالنظر لما أوردته النداءات من مخاوف بشأن احتمالات تعرضهما للتنكيل بسبب آرائهما السياسية المعارضة . وقد نوهت المنظمة فى خطابها الذى وجهته لسيادته لتطلعها بإعمال حق المذكورين فى السلامة والأمان الشخصى وفى عدم تسليمهما أو إعادتهما على نحو قسرى لموطنهما الأصلى .

ومن ناحية أخرى خاطبت المنظمة فى الوقت نفسه السلطات الليبية المعنية مستفسرة عن حقيقة الأمر بالنسبة للسيدين جاب الله حامد مطر ، وعزت

(يتبع

يوسف المقريف وأعربت عن مخاوفها من الأنباء التى ظلت تتلقاها والتى تشير لاحتمالات تعرضهما لبعض الاجراءات التعسفية بسبب آرائهما السياسية ، كما ناشدت السلطات الليبية بكفالة كافة الضمانات القانونية اللازمة لهما إذا كانت قد تسلمتهما بالفعل .

ومن المعروف أن المنظمة لها موقف ثابت من مبدأ تسليم المعارضين السياسيين للسلطات المختصة فى دولهم بعد لجوئهم الاضطرارى لأقطار أخرى طلبا للحماية والأمن . ويأتى ذلك امتدادا لموقفها من حماية حرية الاعتقاد وحق الانسان فى اعتناق الآراء الفكرية والسياسية على اختلافها وتوفير الحماية اللازمة لمعتنقيها وحمايتهم من أية أخطار قد تنجم نتيجة لإعتناقهم آراء أو معتقدات بعينها .

وجدير بالذكر أن المنظمة لم تتلق بعد أى ردود على مناشداتها تلك حتى الآن .

ليبيا

عدم تنفيذ حكم قضائى

ورد للمنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تتعلق بمواطن فلسطينى سبق له أن عمل بالجماهيرية الليبية عدة سنوات فى مجال التدريس وذلك قبل أن يقدم استقالته عام ١٩٨٧ ويتوجه للإقامة فى صنعاء . وأفادت الشكوى أن هذا المواطن ويدعى عبد الرحمن عارف سالم كان قد حصل على حكم قضائى أجيز له بمقتضاه ضم بناته إلى حضانته ، وذلك عندما نظر فى دعواه أمام المحكمة الجزئية بالجماهيرية الليبية . إلا أن الشكوى أفادت أنه قد تعذر عليه تنفيذ الحكم الصادر لصالحه بسبب بعض أساليب التحايل التى لجأت إليها طليقته .. وهو الأمر الذى حال بينه وبين ضم بناته . وأنهن تعرضن لأكثر من محاولة اغتصاب وإيذاء ، وأنه يخشى من الزج بهن فى أجواء لا تليق بهن اخلاقيا ونفسيا ، وأنه فى ضوء ماتقدم واصل مساعيه لتنفيذ الحكم القضائى إلا أن محاولاته جميعا قد باءت بالفشل بما فى ذلك محاولاته للجوء لبعض الشخصيات الليبية التى تعرف بمكانتها وبقدرتها على تقديم العون .

هذا وقد تعرض المذكور — حسبما أفادت الشكوى — لمضايقات متكررة شملت احتجازه أكثر من مرة .

وقد خاطبت المنظمة السيد أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل بالجماهيرية العربية الليبية ورجته تمكين المذكور من تنفيذ الحكم القضائى الصادر لصالحه وجمع شمل أسرته والسماح لأولاده باللحاق به فى اليمن حيث يعيش حاليا إذا رغبوا هم فى ذلك .

المغرب

١٦ سجينا يوقعون على بيان حول تدهور الأوضاع داخل السجون

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان نداء حمل توقيع ستة عشر سجينا سياسيا بالسجن المدنى بالمغرب (بأسفى) أشبه بصرخة استغاثة موجهة للرأى العام وللمنظمات العاملة فى حقل حقوق الانسان للتدخل لصالح استجابة السلطات المختصة لمطالبهم والخاصة بتحسين الشروط المعيشية والصحية لهم ، ووقف الممارسات التى تنطوى على سوء معاملة ، أو تلك التى تتضمن مضايقات لذويهم والنظر فى مطلبهم الخاص بنقلهم لسجن القنيطرة بعيدا عن الأوضاع المتردية والقائمة بالسجن المدنى بأسفى على حد وصف النداء .

هذا وكان النداء الوارد للمنظمة قد تناول تدهور الأوضاع المعيشية داخل السجن المدنى مشيرا لسوء التغذية ورداءة المواد الغذائية المقدمة للسجناء ، وغياب العناية الطبية والشروط الصحية اللازمة مما أدى لإنتشار الأمراض ومعاناة بعض السجناء من أمراض مزمنة . كما تناول الاجراءات التعسفية المتمثلة فى تضييق فرص السجناء فى تلقى زيارات من ذويهم والتحرش ببعض زوارهم أو تركهم لساعات قبل أن يسمح أو لا يسمح لهم بالزيارة . هذا وأشار النداء لمعاناة أسر السجناء من قطع مئات الكيلومترات وصولا للسجن المدنى رغم كبر سن بعضهم وظروف بعضهم الصحية .

هذا وقد أوضح البيان أن مجموعة السجناء المودعين بالسجن المدنى بأسفى وأغلبهم من المجموعات الإسلامية كانوا قد حاولوا مرارا إقناع المسئولين عن إدارة السجن بالإستجابة لمطالبهم ، إلا أن هذا الأمر قد قوبل دوما بالتجاهل من جانب الأجهزة المختصة ، مما اضطرهم لإعلان عدة اضرابات عن الطعام بغية لفت أنظار الادارة لمشاكلهم إلا أنها لم تحد عن سلوكها . وقد أنهى النداء كلماته مشيرا إلى أنه يضع أمام الرأى العام معاناته أملا فى أن تتضافر الجهود نحو انتشال هؤلاء السجناء من الظروف اللانسانية التى يعيشون فى ظلها .

وقد خاطبت المنظمة العربية لحقوق الانسان السيد وزير داخلية المغرب وأعربت عن قلقها البالغ مما تضمنه النداء من أنباء ، وناشدته مراجعة الأوضاع داخل السجن المدنى باسفى والتدخل على نحو عاجل لتحسين الشروط المعيشية وكفالة العناية الطبية اللازمة لكافة السجناء والتحقق مما ورد بالنداء حول سوء المعاملة التى يتعرض لها المحتجزون السياسيون والمضايقات التى تمارس بحق ذويهم . كما نوهت المنظمة فى خطابها بضرورة التمسك بالقواعد النموذجية الدنيا فى معاملة السجناء (الصادرة عن الأمم المتحدة) وهى القواعد التى ينبغى مراعاتها وعدم الحيدة عنها تحت أية مبررات .

ولا تزال المنظمة تتطلع لإستجابة السلطات المغربية المختصة للمطالب المشروعة لسجناء السجن المدنى باسفى كما أنها تأمل أن تنظر السلطات فى مطلب السجناء الخاص بنقلهم لسجن القنيطرة مراعاة للإعتبارات الانسانية المتعلقة بذويهم .

وجدير بالذكر أن المنظمة والتى تلحظ — من خلال مايردها من بيانات — تجدد الشكاوى من سوء الأوضاع داخل عدد من السجون المغربية وإجماع الشكاوى الواردة على تردى تلك الأوضاع ، لتستشعر قلقا من شيوع تلك الظاهرة وتأمل أن توليها السلطات المختصة بالمغرب اهتمامها وعنايتها .

الأرض المحتلة

إغلاق صحيفة عربية وانذار بسحب ترخيص صحيفة أخرى

تلقت المنظمة تقريرا عاجلا من المؤسسة العربية لحقوق الانسان — والتى تتخذ من فلسطين المحتلة مقرا لها — يتناول القيود المتزايدة التى تعمد اسرائيل إلى فرضها على الصحافة العربية وعلى حريات التعبير فى محاولة لتضييق الخناق حولها ووضعها تحت تهديد دائم بإغلاق تلك الصحف أو التلويح والانذار بسحب تراخيصها وذلك كشكل من أشكال الضغط عليها وعلى التوجهات التى تسودها .

وقد جاء بالتقرير أنه قد تم اغلاق صحيفة « صوت الحق والحرية » فى ٨ يوليو ١٩٩٠ ، كما تلقت جريدة « الميدان » انذارا فى ١٠ يوليو ١٩٩٠ بأنها قد تلقى نفس المصير مالم تحد عما اعتبرته السلطات الاسرائيلية تحريضا

للرأى العام وتهديدا لاستتباب الأمن فى البلاد . وجدير بالذكر أن الجريدتين المشار اليهما هما من الجرائد الأسبوعية التى تصدر باللغة العربية ويقدر عدد توزيع جريدة « الميدان » بنحو ٧٠٠٠ نسخة ، و « صوت الحق والحرية » بنحو ٢٧٠٠٠ نسخة .

وتفيد التقارير الواردة للمنظمة أن قرار اغلاق جريدة صوت الحق والحرية من المقرر له أن يظل سارى المفعول نحو ثلاثة أشهر ، وأنه جاء فى اطار الاتهامات التى وجهت للجريدة بالتعبير عن الاتجاه الاسلامى الذى تصفه السلطات الاسرائيلية « بالتشدد » . وذلك فى الوقت الذى استند فيه الانذار الموجه لجريدة « الميدان » على اتهامها بالتعبير عن احدى الجماعات السياسية التى تعرف باسم « جماعة أبناء البلد » . وذلك بالرغم من أن هذه الجمعية تتمتع بوضع قانونى ، وان كانت علاقتها بالسلطات الاسرائيلية اتسمت بالتوتر الدائم حيث سبق أن أغلقت لها جريدة « الراية » فى ابريل ١٩٨٩ ، كما سبق أن حددت اقامة ٢٥ من أعضائها وصدر بحق ٧ آخرين من بين اعضائها قرارات بالاعتقال الادارى . علما بأن نشاط الجمعية يتسم بطابع سلمى وأنها من المنادين بإقامة دولة علمانية ديمقراطية بفلسطين .

هذا وقد تعرض فى الآونة الأخيرة كل من رئيس تحرير جريدة « الميدان » (عوض عبد الفتاح) ، ورئيس التحرير الأسبق لجريدة « الراية » ، وأمين عام جماعة أبناء البلد لقرارات تقضى بمنعهم من السفر وذلك قبل يومين من اعتزامهم السفر لجنيف لحضور أحد المؤتمرات .

وفى تطور آخر ، القى القبض على الشاعر شفيق صالح حبيب بعد نشره لكتاب ضم مجموعة من قصائده ، كما تم استجواب كل من المُغنى سعود أسادى والشاعر سمير حافظ حول اشتراكهما فى أداء أغنيات وطنية فى إحدى حفلات الزفاف .

وقد أعربت المؤسسة العربية لحقوق الانسان عن قلقها البالغ تجاه تلك الاجراءات التى تعمد لتقييد حريات التعبير أمام المواطنين العرب بامرائيل مشيرة للصلاحيات الواسعة المخولة للسلطات بموجب عدد من اللوائح والقوانين ومنها القوانين الخاصة بالصحافة (١٩٣٣) والتى تجيز للسلطات اغلاق أى صحيفة من خلال سحب ترخيص صدورها وذلك دون اتاحة أى مجال للجوء للقضاء . وغير ذلك من لوائح تتعلق بإحكام الرقابة على الصحف خاصة اللوائح الاستثنائية لعام ١٩٤٥ والتى يتم تطبيقها على نحو أكثر صرامة تجاه الصحافة العربية منه على الصحافة العبرية .

وفى أبرز رد فعل منظم فى مواجهة الاجراءات المشار اليها ، أفادت التقارير الواردة للمنظمة ، ان محررى اثنتى عشرة جريدة عربية من الجرائد الصادرة باسرائيل اجتمعوا فى ٢٧ أغسطس وقرروا تشكيل اتحاد للصحفيين العرب فى اسرائيل وذلك من أجل الدفاع عن حقهم فى حرية التعبير .

وفى ختام تقريرها ، طالبت المؤسسة العربية لحقوق الانسان بعودة صحيفة « صوت الحق والحرية » للصدور مجددا ، وطالبت أن يتم ذلك على نحو فورى . كما نادت برفع التهديدات الموجهة ضد صحيفة الميدان وسحب الانذارات الخاصة باغلاقها . كما نادت بوقف سياسات التمييز التى تنتهجها السلطات الاسرائيلية فى مواجهة الصحافة العربية وبالغاء القوانين واللوائح المقيدة للحريات ، على ان يشمل ذلك مراجعة اللوائح المنظمة لمنح التراخيص لاصدار الصحف .

مذبحة المسجد الأقصى
المنظمة تدين المذبحة وتطالب بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطينى

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الانسان بيانا أدانت فيه المذبحة التى تعرض لها الأخوة الفلسطينيون فى المسجد الأقصى ، وطالب بتوفير الحماية الدولية تحت الاحتلال الاسرائيلى **وفيما يلى نص البيان الذى صدر يوم ١٩٩٠/١٠/١٠ :**

بعد أقل من ستة أشهر من المذبحة التى تعرض لها العمال العرب بالقرب من تل أبيب فى شهر مايو/آيار ١٩٩٠ وأسفرت عن مصرع ١٩ فلسطينيا وسقوط مئات الجرحى تأتى مذبحة المسجد الأقصى أمس لتضيف ٢٢ قتيلا ومئات آخرين من الجرحى فى أسوأ كارثة من نوعها منذ الانتفاضة فى ديسمبر / كانون الأول عام ١٩٨٧ .

والواقعة فى جوهرها تمت فى إطار واحدة من المحاولات المتتابعة التى يشنها المتطرفون الصهاينة لإعادة بناء الهيكل الثالث داخل منطقة الحرم التى تضم المسجد الأقصى وقبة الصخرة وتم ذلك بنية سيئة حشدت لها جماعة أمناء جبل المعبد المتطرفة وبحماية حرس الحدود الاسرائيلى وحاول الفلسطينيون التصدى لها بصدور عارية . وما دون ذلك تفاصيل تحاول اسرائيل خلالها تبرير الجريمة الوحشية وإلقاء تبعتها على الفلسطينيين .

والمنظمة العربية لحقوق الانسان تعبر عن بالغ انزعاجها ليس فقط للمذابح المتكررة التى تقوم بها اسرائيل بدم بارد فى مواجهة الاحتجاجات السلمية ولكن ايضا من استهانة اسرائيل بكل مبادىء حقوق الانسان وضربها عرض الحائط بكل الجهود الدولية التى تستهدف وضع حد لهذه المذابح المتكررة .

والمنظمة اذ تترقب الاجتماع العاجل لمجلس الأمن لمناقشة هذه القضية بناء على طلب منظمة التحرير الفلسطينية فانها تناشد المجلس وكل الجهات المعنية بأن تضع فى اعتبارها مطلبا بات ملحا لأقصى حد وهو توفير الحماية للمدنيين تحت الاحتلال الاسرائيلى . والعالم الذى اجتمع بشرقه وغربه واصدر تسعة قرارات فى غضون شهرين بشأن ازمة الخليج بوسعه ان يصدر قرارا يكفل الحماية لشعب جد صغير يتعرض لبطش متواصل .

واتحاد المحامين العرب
يعقد اجتماعا طارئا للأمانة العامة

أعرب اتحاد المحامين العرب عن قلقه الشديد ازاء المذبحة الاسرائيلية الجديدة ضد الشعب الفلسطينى بالقدس ، ويوضح البيان الذى أصدرته الأمانة العامة للاتحاد فى هذا الشأن ، أن المذبحة تؤكد استمرار سياسة الارهاب التى تمارسها اسرائيل ضد الشعب الفلسطينى وسعيها الى ممارسة القمع المنظم لتصفية المواطنين المسالمين جسديا وترويعهم فى اطار مخططها لتفريغ مدينة القدس من سكانها وتغيير معالمها الطبوغرافية .

ناشد الاتحاد الأمين العام للأمم المتحدة دعوة مجلس الأمن للتوصل الى صيغة لوضع الأراضى المحتلة تحت الحماية القانونية واتخاذ التدابير الفعالة لايفاد لجنة تحقيق لبحث أبعاد هذه الجرائم وتقديم ما تتوصل اليه من نتائج الى مجلس الأمن لاتخاذ قرار نافذ ضد اسرائيل ، وحتى لا تفقد الأمم المتحدة مصداقيتها وتبدو أنها تكيل بمكيالين مختلفين فى معالجتها لأزمتى الخليج والقضية الفلسطينية .

تقرير الحكومة المغربية أمام اللجنة المعنية بحقوق الانسان

تلقت اللجنة المعنية بحقوق الانسان التقرير الدورى الثانى المقدم من الحكومة المغربية بشأن الاجراءات التى اتخذتها لوضع أحكام العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية موضع التطبيق فى البلاد .

استهدف التقرير ــ الذى كان من الواجب تقديمه قبل أربع سنوات بمقتضى المادة ٤٠ من العهد الدولى الذى صادقت عليه المغرب فى أغسطس / آب ١٩٧٩ ــ التأكيد فى مجمل أجزائه على التطابق بين مقتضيات العهد والاطار الدستورى والقانونى للبلاد الذى لم تدخل عليه أية تعديلات جوهرية منذ انضمام المغرب الى العهد الدولى . ومن ثم فقد جاء التقرير خلوا من أية اشارة الى العديد من التشريعات القائمة التى تتعارض مع أحكام العهد أو الى الاجراءات التى اتخذتها البلاد لتحقيق المواءمة أو إزالة أى تعارض بين التشريع الداخلى وأحكام العهد ، أو العوامل والصعوبات التى قد تؤثر على تطبيق البلاد لهذه الأحكام فضلا عن خلوه من توضيح مدى التقدم الذى تم احرازه فى التمتع بتلك الحقوق التى يكفلها العهد الدولى .

وقد عنيت المنظمة العربية لحقوق الانسان بدراسة هذا التقرير وتأمل أن تسهم ملاحظاتها حوله فى اثراء المناقشة التى ستدور بشأنه داخل اللجنة المعنية بحقوق الانسان .

وبداية فإن المنظمة تنطلق من الاقرار بأن الاطار الدستورى والقانونى فى البلاد يتضمن العديد من النصوص التى تتوافق مع أحكام العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية ، وهو الأمر الذى سعى التقرير الى البرهنة عليه استشهادا بنصوص الدستور وبعض مواد القانون المدنى والجنائى وقوانين الاجراءات الجنائية وبعض مواد القوانين الأخرى فضلا عن التصديق أو التوقيع على عدد من الاتفاقيات الدولية المكملة للعهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

بيد أن هذا الاقرار لا ينبغى أن يحجب وضعية حقوق الانسان فى البلاد التى جسدتها مظاهر عديدة للانتهاك عكستها تقارير عديدة للمنظمة العربية والمنظمات المغربية والدولية المعنية بحقوق الانسان تبدأ من ظواهر الاعتقال والاختفاء وتمر بتردى الأوضاع داخل السجون وغياب ضمانات المحاكمة المنصفة وتشديد العقوبات على المخالفات الخاصة بالنشر والصحافة ومحاصرة الأنشطة النقابية والنشاط السياسى داخل الجامعات ووضع العراقيل أمام نشاط الهيئات المغربية المعنية بحقوق الانسان وطرد بعض ممثلى المنظمات الدولية ، وتتصاعد الى حد الاعتداء على حق الحياة من خلال الاعتداءات التى تعرض لها عشرات الأشخاص والتى نسبت الى عناصر من الشرطة وموظفين عموميين فضلا عن حالات الوفاة الناجمة عن الاضرابات اللامحدودة التى خاضها السجناء احتجاجا على سوء معاملتهم .

وتعتقد المنظمة أن طبيعة الأزمة التى تعانيها أوضاع حقوق الانسان فى البلاد تجد تفسيرها فيما يحفل به الاطار القانونى والمؤسسى من تناقضات حيث تتعايش داخله تشريعات يعود تاريخها الى مرحلة ما قبل الاستقلال ، تظل تمارس تأثيراتها السلبية رغم ما شهده هذا الاطار من جهود لتحديثه واحاطته ببعض الضمانات ، فضلا عن ذلك فان التشريعات المنوط بها تنظيم ممارسة هذه الحقوق قد سلبتها مضمونها ، وفاقم من الأمر أن هذه التشريعات ذاتها كانت عرضة للخرق المستمر وسوء التأويل والتطبيق من قبل السلطات خلال الممارسة . وفى اطار من هذا التشخيص فانه ــ بقدر مايقتضى ــ تقرير الحكومة المغربية التوقف لمناقشة بعض ما يحتويه فان اهتماما أكبر ينبغى تركيزه على ما جاء التقرير خلوا منه .

على الجانب الايجابى يلفت النظر فى التقرير ما أشار اليه من أن العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية قد أصبح جزءا من القوانين الداخلية ، وأنه للمواطنين الحق الكامل فى التذرع بأحكامه أمام القضاء ، وأنه فى حالة تنازع القوانين أو تعارضها فإن المغرب يأخذ بمبدأ تفوق القانون الدولى على القانون الداخلى . وتلاحظ المنظمة أن إعمال هذا المبدأ يطرح للمناقشة طبيعة النظام القضائى فى البلاد . ففيما أكد التقرير استقلال السلطة القضائية وعدم قابلية القضاة للعزل ، وان الوصول للسلطات القضائية متاح لجميع المغاربة بلا تمييز ، فقد تجاهل الاشارة الى الصلاحيات الواسعة لوزير العدل فى مجال انتداب القضاة أو نقلهم ، من جهة لأخرى ، وفى مجال تقدير العقوبات التأديبية على رجال القضاء ، كما أغفل الاشارة الى ظهير ١٩٧٤ الذى سمح بتدخل السلطة الادارية فى تعيين قضاة محاكم الجماعات والمقاطعات بما يشكل اخلالا بضمانات الحصانة والاستقلال للقضاة وبما يجعل الأحكام القضائية عرضة للتأويل والتشكيك ازاء ما قد يتعرض له القضاة من ضغوط أو اغراءات ، وفضلا عن ذلك فقد أغفل التقرير ما تضمنه القانون المدنى من حظر على المحاكم فى البت فى دستورية القوانين وهو الأمر الذى يحرم المواطنين من الحق فى استصدار حكم قضائى باستبعاد قانون تنظيمى أو تشريعى مخالف لأحكام الدستور ومبادئه الأساسية .

ويضاف لذلك ما انطوى عليه « ظهير » ١٩٧٤ من إخلال بمبدأ المساواة أمام القضاء باستحداث محاكم الجماعات والمقاطعات حيث يحرم المتقاضون أمامها (وغالبيتهم من الفئات الفقيرة بالنظر لضآلة أعبائها) من حق الطعن أو النقض ولا يفرض على القضاة فيها تعليل أحكامهم . ولعل هذه الاعتبارات تطرح الصعوبات العملية أمام وسائل الانتصاف التى أشار التقرير الى أنها تكفل لكل شخص تعرض لغبن أو انتهاك لحقوقه أن يرفع دعوى أمام القضاء لوضع حد لهذه التجاوزات ولمعاقبة المسئولين عنها والحصول على تعويض مادى أو معنوى للضرر الذى لحق به .

كما يبدو ايجابيا ما أشار اليه التقرير من أن السلطات المختصة تدرس حاليا مشروعا لاصلاح قانون الاجراءات الجنائية يرمى على وجه الخصوص الى الحد من مدة الحبس الاحتياطى الذى يشكل أحد الظواهر المقلقة للعاملين فى مجال حقوق الانسان والذى يكشف التقرير عن أن القانون الحالى يجيز احتجاز المتهم لمدة شهر بعد مثوله لأول مرة أمام قاضى التحقيق ، وذلك فى حالة الجنح التى تتجاوز عقوبتها عامين . وفى الحالات الأخرى تمتد فترة الحبس الاحتياطى الى أربعة أشهر ويجوز لقاضى التحقيق تجديدها مرة واحدة بموجب أمر معلل يصدر بناء على طلبات وكيل الملك المعللة أيضا .

أما فيما يتعلق ببعض التشريعات الأخرى التى تجاهل التقرير الاشارة اليها فان المنظمة تلفت النظر الى العديد من القيود القانونية التى تعترض حرية التعبير ومن بينها ما أورده قانون الصحافة لعام ١٩٥٨ من اعطاء الحق لوزير الداخلية فى ايقاف الصحف والمطبوعات الدورية ، والحق للوزير الأول فى منعها نهائيا ، وما أسفر عنه تطبيق ظهير سبتمبر ١٩٥٩ من فرض عقوبات مشددة تصل الى الحبس لمدة سنتين بخلاف الغرامة فى حالة نشر أو اذاعة أو

نقل أنباء تتعلق بأعمال تخضع للمساءلة الجنائية .

كما تشير المنظمة الى استمرار العمل بقوانين ١٩٣٥ فى فض التظاهرات والتجمعات التى من شأنها المساس بالأمن العام أو الاحترام الواجب للسلطات . وفيما يتعلق بحرية الاجتماع السلمى والحق فى تكوين الجمعيات التى رصد التقرير كفالة الدستور والتشريعات لها ، فإن المنظمة تلاحظ إغفال التقرير للقيود القانونية التى تمنح ممثل السلطة الادارية الحق فى حضور وفض أى اجتماع اذا ما رأى ان استمراره يخل بالأمن أو من شأنه الاخلال به ، وما يتيحه القانون المغربى للسلطة التنفيذية من حق في ايقاف نشاط أى جمعية أو حزب سياسى وكذلك امكانية حلها بواسطة مرسوم دون أن يتوقف ذلك على قرار قضائى .

كما تغافل التقرير موقف السلطات المغربية من الحق فى الاضراب الذى كفله الدستور المغربى الصادر فى عام ١٩٧٢ بينما أدى التأخر فى اصدار القانون التنظيمى الذى يحدد اجراءات وشروط ممارسة هذا الحق الى انكاره استناداً الى « ظهير » فبراير ١٩٥٨ الذى يُخضع أعمال الاضراب للعقوبة .

وتجدر الاشارة الى أن المنظمة المغربية لحقوق الانسان قد أصدرت بيانا فى أغسطس/آب ١٩٩٠ ضمنته ملاحظاتها حول تقرير الحكومة المغربية . وقد لاحظ البيان أن الحكومة المغربية حاولت أن تبين التطابق كليا بين القانون المغربى ومقتضيات العهد ، وفى هذا السياق فان التقرير تجاهل النصين التشريعيين المتعلقين بالمّس بالنظام العام والصادرين فى عهد الاستعمار سنتى ١٩٣٥ ، ١٩٣٩ رغم تعارضهما الصريح مع أحكام العهد ، كما تغافلت عن مختلف التعديلات التى اتخذتها فى الفترة من ١٩٦٢ ــ ١٩٧٤ من أجل التضييق على الحريات الفردية والعامة أو التى مست بأسس المحاكمة العادلة واستقلال القضاء . كما أشار البيان الى أن التقرير قد تضمن معلومات مخالفة للحقيقة خاصة فيما يتعلق بالاعتقال الاحتياطى وحقوق المرأة والقانون الجارى به العمل فيما يتعلق بالسجون واستعمال الاكراه البدنى من أجل التوصل الى تنفيذ الالتزامات التعاقدية ، كما أن التقرير لم يشر الى الممارسات المبنية على تهميش القانون ، وممارسة التعذيب ووضع قيود على حرية مغادرة البلاد لأسباب سياسية

وفيما أعرب بيان المنظمة المغربية عن ارتياحه لما ورد بالتقرير من تأكيد أولوية القانون الدولى على القانون الداخلى فقد أكد على أن هذا المبدأ لم يطبق عمليا منذ تصديق البلاد على العهدين الدوليين .

(كلمة التحرير / بقية)

الاسلامية فى البلدان العربية . وتصدر مطبوعاتها بعنوان « حقوق الانسان فى الوطن العربى » وليس حقوق الانسان « العربى » . وفى مجال النشاط لم تمايز المنظمة منذ نشأتها فى التعبير عن الانتهاكات أياً كانت طبيعتها ، وبغض النظر عن مرتكبيها أو من يتعرضون لها . ولم تتقاعس عن الكشف عما تعرض ويتعرض له أبناء القومية الكردية فى العراق ، وأبناء الجنوب فى السودان ، والمواطنون المنتمون إلى أصول سنغالية فى موريتانيا ... الخ . ولا تدعى المنظمة فضلا فى هذا ، فبغيره تَقْصُر لا عن تمثل رسالتها فحسب ، بل وعن استيعاب دورها القومى كذلك .

□ أما العبارة التى أقلقت الزميل فكانت ترتبط بسياق معين ، وإذا كانت الصياغة ــ وليست الحساسية التى لا نحبذها ــ هى التى أدت لهذا اللبس . نكون مدينين بالاعتذار ليس للزميل فحسب ، ولا لزملائنا من أبناء القوميات غير العربية فى المنظمة ، بل وأيضا لأنفسنا ، عن معنى نرفضه

المنظمة تدين العدوان الغادر على رئيس مجلس الشعب المصرى

أصدرت المنظمة بيانا فى ١٣/١٠/١٩٩٠ أدانت فيه اغتيال الدكتور رفعت المحجوب وأربعة من رجال الشرطة المصريين **فيما يلى نصه :**

بشعور الصدمة ، تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان حادث اغتيال الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب وأربعة من رجال الشرطة المصريين . فالرجل الذى راح ضحية هذا العدوان الأثيم لم يضغط بيده يوما على سلاح ، ولم يعرف سوى الرأى والقانون والتشريع وسيلة لنضاله السياسى الطويل ، وجاء اغتياله فى اليوم الذى تم فيه ــ كما كان مقررا من قبل ــ حل مجلس الشعب الذى يتولى مسئولية رئاسته .

والعدوان الذى وقع على حياته تم فى وضح النهار وفى وسط المدينة واستخدمت فيه اسلحة أو تو ماتيكية فضلا عما كان مبيتا من استخدام حقائب متفجرة ، مما يوضح طبيعة العنف المنظم وراء حادث الاغتيال ومدى استهانة الجناة بأمن المواطنين . والمنظمة العربية لحقوق الانسان ، التى سبق ان ادانت من قبل كل أعمال العنف فى الوطن العربى تؤكد من جديد ادانتها لهذا الحادث .

وسواء كانت مسئولية هذا الحادث تقع على عاتق قوى خارجية أو داخلية ــ فإن المنظمة التى تدين الانتهاكات فى ذاتها ــ ترى الحادث انتهاكا لأهم حقوق الانسان ، وهو حق الحياة ، وأن العنف لا يقود فى النهاية إلا إلى مزيد من العنف . مما يفتح الباب على مصراعيه لحلقة مفرغة من الأعمال الدموية التي تعصف بالعديد من حقوق الانسان .

■■■■

تفسير الحكومة العراقية (بقية المنشور ص ٢)

لا بالنسبة للعراق ، ولا بالنسبة لمصر . إنما كانت بانتشارها الواسع على مدار أكثر من عقد ، ودورها ، ظاهرة عربية مجتمعية تستحق كل العناية ولقد اعترتها فى العامين الأخيرين مصاعب كثيرة بعضها يرجع للظروف الاقتصادية للعراق مما نقدره وبعضها الآخر يرتبط بظاهرة العنف الذى تعرض له بعض العاملين بصورة تدعو للأسف والقلق العميقين .

لقد كانت هذه الظاهرة موضع دراسة ومتابعة دقيقة من المنظمة العربية لحقوق الانسان طوال العام الأخير وتحركت المنظمة لدى السلطات العراقية والمصرية ، كما شكلت لجان استماع للمصريين العائدين من العراق ، ودعت الى تشكيل لجان تحقيق رسمية مشتركة تضع حدا لتكرار الظروف الشاذة التى تعرض لها بعض المصريين العاملين فى العراق ، وتقديم التعويضات الواجبة لذويهم ، بيد أن المنظمة ووجهت على الجانبين الرسميين المصرى والعراقى بتفسيرات وتبريرات لا تساعد لا على ايضاح الحقائق ، ولا على وضع حد للمشكلة . وفى ظل الوئام بين الحكومتين سكتت الإعلام ، واستمرت النعوش الطائرة ، حتى جاءت الخلافات حول أزمة الخليج وجرى إعادة لقراءة الموقف من منظور مختلف ، فتحدث الجانبان بلغتين مختلفتين والتبست الحقيقة مرة أخرى .

ندوة الديمقراطية فى الوطن العربى (بقية المنشور ص ١٢)

وقد شارك فى الندوة ٣٢ من المفكرين والباحثين والحقوقيين والشخصيات السياسية ، المعنيين بحقوق الانسان والديموقراطية فى الوطن العربى ، ممن ينتمون لأقطار متعددة من هذا الوطن ولاتجاهات فكرية وسياسية متعددة منه .

وفى جلسة الافتتاح التى ترأسها الأستاذ محمد فائق ، القى د . مهدى الحافظ كلمة رحب بها بالضيوف والمشاركين ، وقدم صورة موجزة عن أهداف الندوة وأهميتها ، ثم استعرض الأستاذ أديب الجادر رئيس المنظمة العربية لحقوق الانسان ، أحوال حقوق الانسان فى الوطن العربى ونشاطات المنظمة فى الآونة الأخيرة وتناول العواقب الوخيمة لغياب الديموقراطية على مصالح الأمة ومستقبلها .

واستضافت الندوة فى جلستها الأخيرة ثلاث شخصيات فكرية سياسية نمساوية حيث جرى معهم حوار سار وودى تناول التطورات الجارية فى الشرق الأوسط ومواقف النمسا والدول الغربية الأخرى منه .

وقد توزع عمل الندوة على عدة محاور ، فقد قدم د . طارق الخضيرى ود . عباس نصراوى ورقتى عمل تناولتا بالتحليل المتغيرات الدولية ، وركزتا على التطورات العاصفة الجارية فى الاتحاد السوفييتى ودول اوروبا الشرقية ودلالاتها بالنسبة للوطن العربى . وقد قدم الأستاذ محمد فائق والسيدة نهاد سالم ورقتين القيتا نظرة اجمالية على حالة الديموقراطية فى الوطن العربى واستعرضتا معالم وآليات الأنظمة الشمولية السائدة فيه ، وقدمت السيدة ليلى شرف ورقة تناولت تجربة الأردن على طريق الاصلاح الديموقراطى ، كما قدم د . محمد عبد الملك المتوكل الورقة التى تناولت تجربة اليمن ، والأستاذ عبد الوهاب الباهى الورقة التى تناولت تجربة تونس على الطريق ذاته ، ثم انتقلت الندوة إلى مناقشة مسألة الانتقال السلمى إلى الديموقراطية فى الأقطار العربية وتفحصت مهماتها ومستلزماتها من خلال نظرة مستقبلية تستشرف افاق هذا الانتقال وتتلمس السبل اللازمة لتحقيقه . وقد قدم ورقتين اهذا الموضوع كل من د . حميد فياض و هانى الفكيكى .

وقد اظهرت مداولات الندوة كلها ، عمق حاجة الوطن العربى إلى اعتماد الديموقراطية منهجا لاغنى عنه ولا رجعة فى حياته السياسية ومايؤسس لها من فعاليات فكرية واجتماعية واقتصادية . ونبهت مداولات الندوة إلى ضرورة منهج البحث عن القواسم المشتركة بين القوى والفعاليات المختلفة وترسيخ الممارسة الديموقراطية فى العلاقات بين القوى الحاكمة والمواطنين واظهرت المداولات الحاجة القصوى للنضال متعدد الأشكال من اجل التأمين العاجل لحقوق الانسان باعتباره المؤشر الأشد دلالة على هوية الممارسة الديموقراطية وصدقها .

وأكدت المداولات على ان الممارسة الديموقراطية والالتزام الحازم بضمان حقوق الانسان لكل فرد أو جماعة شرطان لابد من توافرهما لوضع مسار التطور فى الأقطار العربية فى الاتجاه الذى يستجيب لمطامح الشعب ويصون مصالحه وامنه ويحفز اوسع اوساطه وافراده على المساهمة فى الحياة العامة ، فيحفز بالتالى عملية التطور الشامل المطلوبة ، ولاحظت الندوة ان تعميق الممارسات الديموقراطية والتوسع فيها ، على أساس التعددية والاحترام المتبادل للآراء المختلفة ، وتوفير حقوق الانسان ، هى السمات الأبرز فى هذا العصر وهى ايضا الحاجات التى لابد من توفيرها لإتمام عملية انتقال الوطن العربى من حالة التخلف إلى الحالة المتقدمة المطلوبة .

المنظمة العربية لحقوق الانسان تصدر تقريرا خاصا عن الكويت

أصدرت المنظمة تقريرا مستقلا عن حالة حقوق الانسان فى الكويت منذ الغزو العراقى . وقد تعرض التقرير — الذى صدر يوم ١٠/١٦ — إلى مناقشة الموضوع من زاويتين : الأولى رصد هذه الحالة فى ضوء ما توفر لديها من معلومات محققة ، والثانية مناقشة الآراء الواردة للمنظمة عن النوعية المختلف حولها من الأخبار فى ضوء تباين وجهات النظر فى المنطقة عن بعض جوانب هذه الحالة .

.. وتنظم حلقة بحثية حول التماثل والخصوصية بين الخطابين العربى والعالمى لحقوق الانسان

نظمت الأمانة العامة للمنظمة حلقة نقاش حول « الخصوصية والتماثل بين الخطابين العربى والعالمى لحقوق الانسان » شارك فيها تسعة من المفكرين والمهتمين بقضايا حقوق الانسان . تم تنظيم هذه الحلقة بترتيب مع الدورية الفرنسية « شعوب البحر المتوسط » التى تصدر فى باريس و تعد لاصدار عدد خاص عن حقوق الانسان فى الوطن العربى ، وسوف تنشر المنظمة تقريرا مستقلا عن هذه الندوة باللغة العربية فى مجلتها البحثية

المنظمة العربية لحقوق الانسان - فرع الأردن تنفى وقوع انتهاكات لحقوق المصريين العابرين فى الأردن

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان ايضاحا من فرع الأردن حول أوضاع العابرين المصريين هنالك ردا على استفسارات المنظمة المصرية لحقوق الانسان حول الوقائع التى تلقتها عن اساءة معاملة المصريين النازحين من العراق عبر الأردن .

أفاد ايضاح المنظمة الأردنية أن العابرين المصريين تدفقوا بالآلاف وفجأة على مركز حدود صغير ، غير مستعد لاستيعاب مثل هذه الحشود ، وخاصة فى بداية تدفق الوافدين ، وقد وصلوا يتدافعون من الخوف الذى استبد بهم لاجتياز الحدود بلا نظام ولاروية ، بلا طعام ولا وسائل نقل . وقد كان استقبالهم على أحسن ما يمكن فى مثل هذه الظروف ، ولكن تدافعهم على نقاط الجوازات ومراكز توزيع الأطعمة والماء أدى إلى حشود متحاشرة مما اضطر القائمين على سلامة مركز الحدود إلى التدخل لاعادة الانضباط وتأمين سلامة الآخرين .

دعا الايضاح إلى تفهم أن القضية ليست قضية انتهاك حقوق انسان ، وانما هى قضية طارئه غير عاديه تتعلق بظروف وامكانيات واوضاع خارجة عن قدرة أيا كان التحكم بها .

إصدارات جديدة للمنظمة

تابعت المنظمة إصدار سلسلتها عن الندوات الفكرية التى تنظمها أفرعها وأصدرت مؤخرا كتابا عن أعمال الملتقى الفكرى الأول للمنظمة المصرية لحقوق الانسان وموضوعه « حقوق الانسان فى مصر » . كما أصدرت كتابا آخر عن أعمال الندوة الفكرية الثانية لفرع المنظمة بالنمسا ، وموضوعها « النظام الدولى الجديد وحقوق الانسان » .

كذلك أصدرت المنظمة كتابا بعنوان « الكاريكاتير وحقوق الانسان » ويضم أعمال معرض حقوق الانسان فى فن الملصق والكاريكاتير والذى أقامته المنظمة بالتعاون مع هيئة اليونسكو العالمية ، والجمعية المصرية لرسامى الكاريكاتير .

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الانسان

المنظمة العربية لحقوق الانسان تشارك فى اجتماعات مفوضية شئون اللاجئين

شاركت المنظمة فى الاجتماع الحادى والأربعين للمفوضية السامية لشئون اللاجئين بالأمم المتحدة فى جنيف فى الفترة من ١ ــ ٥ أكتوبر / تشرين ثاني ١٩٩٠ . ومثل المنظمة فى هذا الاجتماع كل من الأستاذ أديب الجادر رئيس المنظمة والدكتور فاروق البرتو . [ص ٣ : تقرير شامل عن الاجتماع ومشاكل اللاجئين] .

وتعقد مؤتمرا صحفيا بمقرها لشرح حالة حقوق الانسان فى الكويت

عقد السيد جاسم القطامى عضو مجلس أمناء المنظمة ، والدكتورة سعاد الصباح عضو اللجنة التنفيذية بالمنظمة مؤتمرا صحفيا بمقر المنظمة يوم الخميس ١٨/١٠/١٩٩٠ ، لشرح تطورات حالة حقوق الانسان فى الكويت فى ظل الاحتلال العراق .

شرح الأستاذ القطامى ــ أحد قادة الحركة الدستورية ــ فى مستهل المؤتمر حالة حقوق الانسان فى الكويت فى ظل الإحتلال ، كما شرح وجهة نظر المعارضة الكويتية فى تطورات الأحداث ، والأسس التى تم الاتفاق عليها مع الحكومة الكويتية فى مؤتمر القوى الشعبية الكويتية فى جدة حول مرحلة إعادة البناء على أساس دستور ١٩٦٢ ، وحق المشاركة الشعبية . وركزت د . سعاد الصباح على مظاهر تردى حالة حقوق الانسان فى الكويت .

دارت أسئلة المشاركين حول كيفية تعزيز صمود الشعب الكويتى فى الداخل وموقف المقاومة الكويتية ، ومفاضلة المتحدثين بين الحلين السياسى والعسكرى . وحول رؤية المعارضة الكويتية للتطورات ، وموقفها من مرحلة اعادة ترتيب البيت الكويتى والمشاركة الشعبية والضمانات التى تكفل تنفيذ ما التزمت به الحكومة الكويتية من وعود فى مؤتمر جدة .

استغرق المؤتمر ساعتين ، وشارك فيه ممثلون لأكثر من ثلاثين صحيفة ووكالة أنباء عربية وأجنبية .

وفرع النمسا يعقد ندوة حول افاق الديمقراطية فى الوطن العربى فى ضوء المتغيرات الدولية

بدعوة من فرع النمسا للمنظمة العربية لحقوق الانسان ، انعقدت ندوة فكرية موضوعها « افاق الديموقراطية فى الوطن العربى فى ضوء المتغيرات الدولية » . وهذه الندوة ، التى استغرقت مداولاتها ثلاثة ايام من ٢٨ إلى ٣٠ ايلول / سبتمبر ١٩٩٠ هى الثالثة فى سلسلة الندوات الفكرية التى ينظمها الفرع كل سنة . (إنظر تقرير الندوة ص ١١)

والمنظمة التونسية لحقوق الانسان تنظم ملتقى فكرى حول حقوق الطفل

تنظم الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان ــ بالتعاون مع المعهد العربى لحقوق الانسان ، ومؤسسة فريدريش نومان ــ ملتقى افريقيا حول حقوق الطفل تحت عنوان « المصادقة وتطبيق المعاهدة الدولية لحقوق الطفل » التى صادقت عليها الجمعية العامة للامم المتحدة يوم ٢٠ نوفمبر / تشرين ثانى ١٩٨٩ .

والهدف من عقد هذا الملتقى هو تحليل صعوبات التطبيق المتعلقة بالجوانب السياسية والثقافية والاقتصادية لهذه المعاهدة ، النظر فى الاستراتيجيات الملائمة للمساهمة فى تغيير واقع الطفولة الأفريقية .

.. وفرع المملكة المتحدة يعقد مؤتمره السنوى السادس

عقد فرع المنظمة العربية لحقوق الانسان بالمملكة المتحدة مؤتمره السنوى السادس فى ١١/٩/١٩٩٠ فى قاعة الكوفة بلندن وشارك فيه ٣٢ عضوا من اعضاء الفرع .

افتتح رئيس الفرع المؤتمر بكلمة قصيرة عن رحيل الأستاذ سليم الفخرى عضو اللجنة التنفيذية للفرع أشاد فيها بمواقفه النزيهة وعمله من أجل حقوق الانسان ، كما دعا الحاضرين للوقوف حدادا على روحه . وبعد ذلك انتقل المؤتمر إلى مناقشة جدول اعمال من أربع نقاط تضمن : كلمة رئيس الفرع التى تضمنت التقرير السنوى للفرع ، ثم التقرير المالى ، ومناقشة اعمال الجمعية العمومية الثالثة للمنظمة العربية لحقوق الانسان وأخيرا إجراء انتخابات اللجنة التنفيذية الجديدة .

تعرضت كلمة رئيس الفرع لنشاطات الفرع ، وأوضحت وجود قصور فى التوسع فى النشاط بسبب ظروف موضوعية لازمت عمل الفرع فى السنوات السابقة وتتلخص فى طبيعة العمل ذاتها : كونها طوعية ، وعدم تفرغ العاملين فى الفرع ، أو توفر الوقت الكافى لديهم لانجاز المهمات

فى ختام المؤتمر تقدم للترشيح لانتخابات اللجنة التنفيذية للفرع احد عشر عضوا فاز منهم سبعة أعضاء .

وقد عقدت اللجنة التنفيذية المنتخبة اول اجتماع لها يوم ١٥/٩/١٩٩٠ وتوافق الأعضاء على توزيع المسئوليات بينهم على النحو التالى :

محمد طلعت الحبشى (رئيسا) ونجم جراح (للشؤن الاعلامية) ومشهور ابو دقة (لشئون العضوية) وعائدة عسيران (للشئون الادارية والقانونية) ومصباح كمال (لأمانة السر والشئون المالية) ودلال المفتى (نشرة السجل) وعصام نعمان (للشئون الثقافية والعلاقات العامة) .

المنظمة العربية لحقوق الإنسان □ تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان و حرياته الأساسية فى الوطن العربى ، حاصلة على الصفة الإستشارية بالمجلس الإقتصادى والإجتماعى بالأمم المتحدة . المقر الرئيسى : ١٧ ميدان أسوان ، المهندسين ، منطقة بريدية رقم ١٢٣١١ ، برقيا : بسيومان – مصر ، فاكس : ٣٤٤٨١٦٦ ت : ٣٤٦٦٥٨٢ ، مكتب المنظمة بجنيف : P.O.Box 82. 1211 Geneve 28 □ رئيس المنظمة : أديب الجادر ، نائب الرئيس : عبد الرحمن اليوسفى ، الأمين العام : محمد فائق ، الاشتراكات السنوية للعضوية : الكويت ١٠ دينار كويتى ، الأردن ١٠ دينار أردنى ، مصر ٢٥ جنيه مصرى ، السودان ٢٥ جنيه سودانى ، المغرب ١٠٠ درهم مغربى ، تونس ١٠ دينار تونسى ، بقية الأقطار ٢٥ دولار ، تحول الإشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات إلى البنك العربى المحدود – جنيف Arab Bank Ltd. Switzerland. Account 201.738.